

بسم الله الرحمن الرحيم

www.ketab.ir

☐ رسالة في فروع العلم الإجمالي

موضوع:

اصول فقه: ۴۲ (فقه و حقوق: ۳۳۸)

گروه مخاطب:

- تخصصی (طلاب، دانشجویان، پژوهشگران و اساتید حوزه و دانشگاه)

شماره انتشار کتاب (چاپ اول): ۱۹۶۸

مسئلسل انتشار (چاپ اول و باز چاپ): ۵۰۸۳

کتاب های آیه الله نجومی / ۱۱

زنجانی، محمدباقر، ۱۲۷۳ - ۱۳۵۳.

رسالة في فروع العلم الإجمالي، و تليه رسالة في مفاد صحيحة «لاتعاد الصلاة» / محمدباقر الزنجاني: تحقيق سيدمرتضى الحسيني النجومي و ناصرالدين الأنصاري القمي. - قم: مؤسسه بوستان كتاب (مركز چاپ و نشر دفتر تالیفات اسلامی حوزه علمیه قم)، ۱۴۳۳ ق. = ۱۳۹۰.
[۳۸۸] ص. - (مؤسسه بوستان كتاب؛ ۱۹۶۹. كتاب های آیه الله نجومی: ۱۱) (اصول فقه: ۴۲، فقه و حقوق: ۳۳۸)

ISBN 978-964-09-0945-4 - 4 - ۶۷۰۰ تومان.

فهرست نویسی براساس اطلاعات فیبا.

صفحه عنوان به انگلیسی: Ayatollah Sheikh Mirza Mohammadbagher Zanjani. A dissertation on branches of collective knowledge And afterward comes a dissertation on the contents of the reliable quotation of «La-toad-alsalat»

کتاب حاضر شرحی بر بخش «الخلل» از «العروة الوثقی» محمدکاظم یزدی می باشد.

کتاب نامه.

۱. یزدی، محمدکاظم بن عبدالعظیم، ۱۲۴۷ - ۱۳۳۸ ق. عروة الوثقی - نقد و تفسیر. ۲. فقه حنفی - قرن ۱۴. ۳. فروع علم اجمالی. ۴. نماز - شکایات. ۵. نماز - مبطلات. الف. حسینی نجومی، مرتضی، ۱۳۰۳ - ۱۳۸۸. محقق. ب. انصاری، ناصرالدین، ۱۳۴۶ - . محقق. ج. یزدی، محمدکاظم بن عبدالعظیم، ۱۲۴۷ - ۱۳۳۸ ق. عروة الوثقی، برگزیده، شرح. د. زنجانی، محمدباقر، ۱۲۸۱ - ۱۳۵۳. رسالة في لاتعاد الصلاة. هـ. دفتر تالیفات اسلامی حوزه علمیه قم، مؤسسه بوستان كتاب. و. عنوان. ز. عنوان: العروة الوثقی. برگزیده، شرح. ح. عنوان: رسالة في لاتعاد الصلاة.

۲۹۷/۳۴۲

BP ۴۰۲۳۴ ع ۴ ی / ۵ / ۱۸۳

شماره کتاب شناسی ملی: ۲۵۴۴۴۲۱

۱۳۹۰

رسالة في فروع العلم الإجمالي

و تليه رسالة في مفاد صحيحة «لاتعاد الصلاة»

آية الله العظمى الشيخ الميرزا محمد باقر الزنجاني

تحقيق: آية الله السيد مرتضى الحسيني النجومي و ناصر الدين الأنصاري القمي

بوسنت
١٣٩٠

تقديم

أمامك أيها القارئ الكريم رسالتان صادرتان من يراع أحد جهابذة الفن، وأعلام الدين، وممن قضى عمره الشريف في البحث والتأليف والتدريس، وتلمذ عليه جماعة كبيرة من الطلبة الذين غدوا لاحقاً مجتهدين متمرسين، وفقهاء عظام خدموا مذهب أهل البيت عليهم السلام. وليس هذا العلم الفذ سوى شيخنا وأستاذنا سماحة آية الله العظمى الشيخ الميرزا محمد باقر الزنجاني رحمته الله، وقد كتبت قبل عدة سنوات - بطلب من بعض الأفاضل - ترجمة وافية لحياته الشريفة اقتطعت منها بعض المقاطع التي تفيد القارئ الكريم للوقوف على المقام السامي لهذه الشخصية العلمية الفذة: هو دُرّة الفخر، وفريدة العصر، أستاذنا وملاذنا، علامة المحققين، وفهامة المدققين، شيخ الإسلام والمسلمين، جمال الملة والدنيا والدين، آية الله العظمى في العالمين، والمولى المأمون على الدنيا والدين، الشيخ الأوحدي الرباني، الآقا الميرزا محمد باقر الزنجاني - أعلى الله جلّ جلاله مقامه في فرديس الجنان - وأسبغ على روحه الطاهر إفضاله وإنعامه في روضة الرضوان، وكتب لي بخطه المبارك الميمون إجازة اجتهد ورواية، إجازة نفيسة مقدّسة تترشح منها القداسة والطهارة واليمين، مؤرّخة بتاريخ الرابع من شهر ذي الحجة الحرام سنة ألف وثلاثمائة وثمانين هجرية، ممهورة بخاتمه الشريف.

ولا أدري كيف أؤدّي حقّ هذا المولى العظيم، والأستاذ المكرّم، وإني أهيّم بسماع اسمه، فكيف بتذكّر أيام كُنّا في خدمته، وكان يفيض علينا من سيل علومه المُتدفّق، وكُنّا نشرب من سهله العذب، وما كان قلبي المستهام راضياً بفراقه ولو بلحظة فكيف بهذا الفراق الطويل!

وما أحسن أن تتمثّل بكلام لسيد المكارم والآداب السيّد عليّ صدر الدّين المدني المعروف بابن معصوم رضوان الله تعالى عليه:

«شمائله مقتدّة من برد النسيم، وأخلاقه منتسخة من الروض الوسيم، ومحاورته مختلصة من الدرّ النظيم، وأنواره يقتبس منها موحياً البدر في الليل البهيم، ذكره أطيّب من نَفْس الحبيب، وروحه أخفّ من مغيب الرّقيب، ومفاكهته أشهى من رشف الثغر الشّبيب، وصدرة أوسع من الأفق الرّحيب».

وقد كتب هذا المولى المكرّم ترجمتين لنفسه بقلمه الشريف بتلخيص واختصار، وينبغي لنا أن نتيمّن بذكر ما ذكره هو نفسه ﷺ تخليداً لذكراه:

فهو محمّد باقر جمال الدّين ابن محمّد مهدي بن أحمد الزنجاني، وُلد في بلدة زنجان في صبيحة الليلة الثانية أو الثالثة والعشرين من شهر رمضان المبارك، سنة ألفٍ وثلاثمائة واثنين عشرة من الهجرة المقدّسة، شأ واشتغل فيها بما وقّعه الله سبحانه ويسّر له من تحصيل العلوم العربيّة والأدبيّة الآلية، والعلوم العالية الدينيّة عند جماعة من الأساتيد العظام والأساطين الأعلام، جزاهم الله عنه خير جزاء الصالحين من عباده.

وكان والده ﷺ من خيار طبقة التجّار المحترفين، مُحبّاً لأهل العلم والدّين والتقوى، وكان كثير الرغبة في انسلال ولده في سلك الروحانيّة، فواصل هو امتثالاً لأمره وطلباً لمرضاة الله تعالى شأنه في طلب العلم، والاستكمال في مراتب العلوم الدينيّة المحضة، فأخذ الآليات وأوائل العلوم من عدّة من أفاضل بلدة زنجان رحمهم الله تعالى.

منهم: شقيقه المغفور له الشيخ محمد حسن الخطيب المتخلص بالسعيد، وكان شاعراً مفلحاً، وخطيباً كلمانياً لسناً.

ثم حضر سطحاً وخارجاً في أبحاث عدّة من الحجج الأعلام في تلك البلدة:

منهم: العلامة الحاج الشيخ زين العابدين رحمته الله.

ومنهم: العلامة الآقا الميرزا عبد الرحيم الطارمي رحمته الله.

ومنهم: العلامة الشيخ عبد الكريم الخوئيني رحمته الله.

ومنهم: العلامة الآقا الميرزا إبراهيم الرياضي الفلكي رحمته الله.

ومنهم: العلامة الحاج السيّد حسن الشهير بابن القنّاد.

وغيرهم من الأعلام قدس الله أسرارهم.

وبعد وفاة والده - رحمه الله تعالى - رأى بطبيعة الحال أنّ الاغتراب أحسن ذريعة وأقرب وسيلة إلى نيل الثنية وفوز البغية، فأحبّ أن يلوذ إلى باب بيت من البيوت التي أذن الله أن تُرفع ويُذكر فيها اسمه، فكان من منن الله - عظمت آلاؤه عليه - وحسن صنيعه أن ألهمه وألقى في روعه أن لا يقصد مدينة العلم إلّا من بابها، فرحل إلى الغريّ الأقدس، والحرّم المقدّس، مهبط النور الإلهي، ومعدن الفيض القدسي، حرم أمير المؤمنين، وسيّد الوصيّين - على مشرّفه أفضل الصلاة والسلام، وأكمل التحية والإكرام - فوجّه وجهه إلى ذلك الباب باب الرحمة، فوجده بحمد الله مفتوحاً بمصراعيه، فتوكأ على عصا السؤال، وألقى عنده رخل الترحال، ولاذّ بتربة مرقدته المقدّسة، وعكف على سدّته السنّية، مستمداً من مواهبه القدسيّة، وتشرف بتقبيل العتبة الطاهرة في السابع عشر من شهر ربيع الثاني سنة ثمان وثلاثين بعد الألف وثلاثمائة. ثم حضر في كربلاء المشرفّة مدّة قليلة في بحث علم التقى آية الله في أرضه، المجاهد الكبير، الآقا الميرزا محمّد تقي الشيرازي - قدس الله نفسه الزكيّة - وكان بحثه في مسائل الوقف، ثم رحل إلى النجف الأشرف واشتغل في

طلب المبتغى، وحضر الأبحاث الأصولية والفقهية عند جماعة من أساطين الدين،
 وحماة شريعة سيد المرسلين ﷺ، وحملت علوم الأئمة العز الميامين:
 منهم: وفي طليعتهم ظهير الملة وعميدها، وجبر الأمة وفريدها، شيخ الطائفة
 ووحيدها، محور دائرة التدقيق، وسلطان أريكة التحقيق، قطب فلك الفقه، آية الله
 في أرضه، الشيخ العلامة الميرزا محمد حسين النائيني.
 ومنهم: سيد العلماء الأعلام، وقدوة فقهاء الإسلام، غياث الأمة، ووارث الأئمة،
 الناهض بأعباء الرئاسة الإمامية الحق في الطائفة الاثني عشرية المحقة، آية الله في
 أرضه، السيد أبو الحسن الأصفهاني قدس الله سره.
 ومنهم: دُخر الأيتام، وعلم الأعلام، جمال الملة وفخر الدين، وعلامة العصر، شيخ
 المحققين، آية الله في أرضه الشيخ ضياء الدين العراقي.
 ومنهم: الجبر المعتمد، والعلامة الأوحى، عماد الأعلام، أكمل المتبحرين، وأفضل
 المتكلمين، حجة الإسلام الشيخ إسماعيل المحلاتي، صاحب كتاب أنوار العلم
 والمعرفة قدس الله سره.
 وغير هؤلاء الكرام من الأساتيد العظام، جمعهم الله وإيانا في دار كرامته، ومستقر
 رحمته.

ولكن شيخنا العلامة المترجم له اختار من بينهم العلامة الأوحى، والأستاذ
 الأكبر، وحيد الدهر وفريد العصر، آية الله العظمى الآقا الميرزا محمد حسين النائيني
 - قدس الله نفسه الزكية - فاخص به، واستفاد منه ما شاء الله أن يستفيد، وشرب من
 منهل العذب، وحضر في مختلف أبحاثه الأصولية والفقهية ليلاً ونهاراً، طيلة ما
 يقرب من أربع عشرة سنة، فهو - قدس الله نفسه - مورد ومصدره، وبه تشرف
 بالاتصال إلى أسناد المشايخ العظام في الروايات المأثورة عن الرسول الأكرم،
 والأئمة الهداة المهديين صلوات الله عليهم أجمعين، كما له الاتصال أيضاً بواسطة

شيخ الباحثين والمتميزين العلامة الزعيم صاحب الأمانة العالية الله مقامه الشرف

ولشيخنا الأستاذ العلامة من التأليفات:

تقارير بحث استاذة المذكور في الأصول والفقه على ما فُصل في الذريعة.
وله تعاليق على الفرائد و المكاسب و الكفاية. وقد ذُكرت في الذريعة.
وله تنقيح القواعد في علم الأصول دورة كاملة محتاجة إلى تهذيب وتلخيص.
ومباحث التجارة من أوّل المكاسب المحرّمة إلى آخر أحكام القبض، محتاجة
إلى تهذيب وتلخيص أيضاً؛ وهي بأسلوب التعاليق على متاجر شيخ المشايخ العظام، العلامة
الأنصاري قدس الله نفسه، وهي غير التعليق على المكاسب المذكور في الذريعة.
وله رسالة في الإجارة، ورسالة في المضاربة، ورسالة في الشركة، ورسالة في
الحجّ، ورسالة في النكاح.
وهذه كلّها كالشروح والتعاليق على المقدار المدوّن من هذه الأبواب في كتاب
العروة الوثقى.

وله تعاليق كثيرة متفرقة على المجلدات الثلاثة من مصباح الفقيه.
وله تعليقة على رسالة اللباس المشكوك لأستاده المحقّق النائيني رحمته.
ورسالة في فروع العلم الإجمالي وهي في شرح المسائل الخمسة والستين من
مسائل الخلل في الصلاة التي عنونت في كتاب العروة الوثقى.
ورسالة في مفاد صحيحة لا تُعاد.
ورسالة في الجواب عن سؤال متعلّق بالمشويات الموعودة لبعض المندوبات.
والحاشية على كتاب الطهارة والصلاة والصوم والزكاة والخمس والحجّ
والمضاربة والشركة والنكاح من العروة الوثقى.

ومجموعة تحتوي على النّيف المنتخبة من الفوائد المتفرقة:
وكان رحمته مفيداً ومفيضاً على الطلاب وروّاد العلم مدّة عمره، مُفرطاً مُستهماً في
حبّ الأئمّة الطاهرين، سيّما أمير المؤمنين صلوات الله عليه، وكان ما دام قادراً على
الحركة والتشرّف إلى الحضرة العلويّة الشريفة لا يترك زيارة الحرم الشريف ولو مرّة

واحدة في كل يومٍ وليلة. ومن العجيب وقوع وفاته أيام شهادة مولى الموحّدين، فجر يوم الاثنين و عشرين من شهر رمضان المبارك بعد صلاة الفجر، نامَ نومَ راحةٍ تبدّل بالنوم الأبدي والراحة الأبدية، فخيّم هالة الحزن على سماء النجف، واغتمّ أهلها والحوزة العلميّة، فاجتمع جمعٌ كثيرٌ من العلماء والطلّاب، ونقلوا جثمانه الطاهر برفقة ستّة عشر سيّارة إلى كربلاء المقدّسة، وغسّلوه في النهر العلقمي، وشيّع تشييعاً حافلاً بالعلماء والفضلاء في كربلاء، وجدّدوا العهد به مع الحرمين الشريفين الحسيني والعبّاسي، ثمّ أعيد الجثمان الشريف إلى الغري المقدّس، وشيّع تشييعاً مهيباً، حضره أعظم المصّر والعلماء والأهالي في ليلة الحادية والعشرين من شهر رمضان المبارك سنة ١٣٩٤ الهجرية، ودفن في إحدى مقابر الصحن الشريف بجوار جماعة من الأعيان منهم المرحوم شيخ الشريعة الشيخ فتح الله النمازي الإصفهاني - قدّس الله أسرارهم، ورحمهم برحمته الواسعة - وأفاض على تربتهم المقدّسة شأبيب لطفه ومغفرته وفضله وعنايته.

سلامٌ عليهم حنّ قلبي لذكرهم حين فضيل أفردته الرّكائب
وما كان قلبي راضياً بفراقهم ولكن أمر الله لا شكّ غالب

أقول: وهاتان الرّسالتان - وهما رسالة في فروع العلم الإجمالي، ورسالة في مفاد صحيحة لاتعداد - كتبتهما بخطي نقلاً عن نسخة المؤلّف قبل نصف قرن، و بقيت محفوظة عندي هذه الفترة الطويلة، إلى أن وفّقني الله سبحانه لنشرها، ولا يسعني إلّا أن أسجد لله سبحانه و تعالى شاكراً لذلك، وأهدي ثواب ذلك إلى روح شيخنا الأستاذ رضوان الله تعالى عليه، وأملّي أن ينتفع بهما طّلاب الحوزات العلمية. وآخر دعوانا أن الحمد لله ربّ العالمين.

الفهرست

٥	تقديم
١١	رسالة في فروع العلم الإجمالي
١٥	المسألة الأولى: إذا شك أن ما بيده ظهر أو عصر
٢٣	البحث عن قاعدة التجاوز
٢٨	المسألة الثانية: إذا شك أن ما بيده مغرب أو عشاء
٢٩	المسألة الثالثة: إذا علم بعد الصلاة أنه ترك سجدة من ركعتين
٦٠	المسألة الرابعة: في البناء على الثاني إذا كان في الركعة الرابعة وكان شكه السابق بين اثنتين
٧١	بحث حول كيفية جريان قاعدة التجاوز
٧٣	المسألة الخامسة: إذا شك أن الركعة آخر الظهر أو أول العصر جعلها آخر الظهر
٧٧	المسألة السادسة: إذا شك في العشاء بين الثلاث والأربع
٨٩	المسألة السابعة: إذا تذكر في أثناء العصر أنه ترك من الظهر ركعة قطعها
٩٥	المسألة الثامنة: إذا صلى صلاتين ثم علم نقصان ركعة أو ركعتين
١٠٣	المسألة التاسعة: إذا شك بين الاثنتين والثلاث أو غيرهما من الشكوك الصحيحة
١٠٧	المسألة العاشرة: إذا شك أن الركعة رابعة المغرب أو أولى العشاء

- المسألة الحادية عشرة: إذا شكَّ بين الاثنتين والثلاث بعد السجدين وهو جالس ١١٢
- المسألة الثانية عشرة: إذا شكَّ أنه بعد الركوع من الثالثة أو قبل الركوع من الرابعة ١٢١
- المسألة الثالثة عشرة: إذا كان قائماً في الركعة الثانية وعلم بإتيان ركوعين ١٣٧
- المسألة الرابعة عشرة: إذا علم بعد الفراغ بترك سجدين ولم يدر من ركعة أو من ركعتين ١٤٠
- المسألة الخامسة عشرة: إذا دخل في السجدة الثانية وعلم ترك القراءة أو الركوع ١٥٥
- المسألة السادسة عشرة: إذا علم بعد الدخول في القنوت أنه ترك سجدين أو القراءة ١٥٩
- المسألة السابعة عشرة: إذا علم بعد القيام إلى الثالثة أنه ترك التشهد ١٦٦
- المسألة الثامنة عشرة: إذا شكَّ في الإتيان بالسجدة والتشهد من غير تعيين ١٦٩
- المسألة التاسعة عشرة: إذا شكَّ بين ترك السجدة من الركعة السابقة أو التشهد من هذه الركعة ١٧٧
- المسألة العشرون: إذا علم ترك سجدة إما في السابقة أو من هذه الركعة ١٨٦
- المسألة الحادية والعشرون: في الشكَّ بين ترك جزء مستحب أو جزء واجب ١٨٧
- المسألة الثانية والعشرون: في بطلان الفريضة بزيادة ركن أو نقصان ركن ١٩٠
- المسألة الثالثة والعشرون: إذا تذكر ترك سجدة من الركعة الأولى وركوع هذه الركعة ١٩٥
- المسألة الرابعة والعشرون: إذا علم بعد السلام نقصان ركعة من أحدا صلاتي الظهر والعصر ١٩٨
- المسألة الخامسة والعشرون: إذا علم بعد السلام نقصان ركعة من المغرب أو العشاء ٢٠٣
- المسألة السادسة والعشرون: إذا صلى الظهرين... وعلم إجمالاً أن ما بيده أربعة العصر ٢٠٤
- المسألة السابعة والعشرون: إذا صلى الظهرين أو العشاءين ثم شكَّ في كيفية الركعات ٢١٠
- المسألة الثامنة والعشرون: إذا صلى الظهرين ثم شكَّ أن هذه أربعة العصر أو خامسة العصر ٢١١
- المسألة التاسعة والعشرون: لو شكَّ أن التي بيده أربعة العصر أو ثلاثة العصر ٢١٤
- المسألة الثلاثون: إذا علم أنه صلى الظهرين تسع ركعات ولا يدري أزيد في الظهر أو العصر ٢٢٢
- المسألة الحادية والثلاثون: إذا صلى العشاءين ولا يدري أزيد ركعة في المغرب أو العشاء ٢٢٦
- المسألة الثانية والثلاثون: لو أتى بالمغرب ثم نسي الإتيان بها ٢٢٧
- المسألة الثالثة والثلاثون: إذا شكَّ في الركوع وهو قائم وجب عليه الإتيان به ٢٢٩

- المسألة الرابعة والثلاثون: إذا نسي شيئاً قبل فوات المحلّ ووجب عليه التدارك فنسى..... ٢٣١
- المسألة الخامسة والثلاثون: إذا اعتقد نقصان السجدة أو التشهد ثمّ تبدل اعتقاده بالشكّ..... ٢٣٣
- المسألة السادسة والثلاثون: إذا اتقن بعد السلام نقصان الصلاة بركعة أو ركعتين..... ٢٣٥
- المسألة السابعة والثلاثون: إذا اتقن بعد السلام نقصان ركعة ثمّ شكّ في إتيانها..... ٢٣٧
- المسألة الثامنة والثلاثون: إذا علم المصلّي أنّ ما بيده رابعة واقعية أو بنائية..... ٢٤١
- المسألة التاسعة والثلاثون: إذا اتقن بعد القيام أنّه ترك سجدة أو سجدتين أو تشهداً..... ٢٤٣
- المسألة الأربعون: إذا شكّ بين الثلاث والأربع فبنى على الأربع ثمّ أتى بركعة..... ٢٤٥
- المسألة الحادية والأربعون: إذا شكّ في ركن بعد تجاوز المحلّ ثمّ أتى به نسياناً..... ٢٥٠
- المسألة الثانية والأربعون: إذا كان في التشهد فذكر أنّه نسي الركوع..... ٢٥٢
- المسألة الثالثة والأربعون: إذا شكّ بين الثلاث والأربع وعلم أنّه فرض الثلاث ترك ركناً..... ٢٥٨
- المسألة الرابعة والأربعون: إذا تذكر بعد القيام أنّه ترك سجدة من هذه الركعة..... ٢٦٥
- المسألة الخامسة والأربعون: إذا علم بعد القيام أو بعد الدخول في التشهد نسيان إحدا السجدتين..... ٢٦٧
- المسألة السادسة والأربعون: إذا شكّ بين الثلاث والأربع ثمّ علم أنّها كانت أربعاً..... ٢٧٠
- المسألة السابعة والأربعون: إذا دخل في السجود من الركعة الثانية فشكّ في ركوع هذه الركعة..... ٢٧٣
- المسألة الثامنة والأربعون: لا يجري حكم كثير الشكّ في صورة العلم الإجمالي..... ٢٧٦
- المسألة التاسعة والأربعون: لو اعتقد المصلّي أنّه قرأ السورة وشكّ في قراءة الحمد..... ٢٧٧
- المسألة الخمسون: إذا علم أنّه إمّا ترك سجدة أو زاد ركوعاً فالأحوط قضاء السجدة..... ٢٧٩
- المسألة الحادية والخمسون: لو علم ترك سجدة من الأولى أو زيادة سجدة في الثانية..... ٢٨٦
- المسألة الثانية والخمسون: لو علم أنّه إمّا ترك سجدة أو تشهداً وجب الإتيان بقضائهما..... ٢٨٩
- المسألة الثالثة والخمسون: إذا شكّ أنّه صلى المغرب والعشاء أم لا قبل منتصف الليل..... ٢٩٠
- المسألة الرابعة والخمسون: إذا صلى الظهر والعصر ثمّ علم إجمالاً أنّه شكّ في إحداهما..... ٢٩٣
- المسألة الخامسة والخمسون: إذا علم إجمالاً أنّه إمّا زاد قراءة أو نقصها..... ٢٩٧

- المسألة السادسة والخمسون: إذا شك في أنه ترك الجزء الفلاني عمداً أم لا ٣٠٠
- المسألة السابعة والخمسون: إذا توضأ وصلى ثم علم أنه إما ترك جزءاً من وضوئه أو ركناً ٣٠٥
- المسألة الثامنة والخمسون: لو كان مشغولاً بالتشهد وشك بين ركعتين وثلاث ركعات ٣٠٨
- المسألة التاسعة والخمسون: إذا شك في شيء وقد دخل في غيره الذي وقع في غير محله ٣١١
- المسألة الستون: في مزاحمة صلاة احتياط الظهر وصلاة العصر وقضاء السجدة أو التشهد ٣١٥
- المسألة الحادية والستون: لو قرأ في الصلاة شيئاً يتخيل أنه ذكر أو دعاء أو قرآن ٣١٨
- المسألة الثانية والستون: لا يجب سجود السهو فيما لو عكس الترتيب الواجب سهواً ٣٢١
- المسألة الثالثة والستون: إذا وجب عليه قضاء السجدة المنسية ثم أبطل صلاته سقط وجوبه ٣٢٣
- المسألة الرابعة والستون: إذا شك في أنه هل سجد واحدة أو اثنتين أو ثلاثاً ٣٢٤
- المسألة الخامسة والستون: إذا ترك جزءاً من أجزاء الصلاة من جهة الجهل بوجوبه ٣٢٦
- رسالة في مفاد صحيحة «لأتعاد الصلاة» ٣٢٩
- تذنيب: في كلام النائي حول الفائت جزءاً أو شرطاً ركناً وغيره ٣٧٨